

رقم الصفحة 758

العدد (7)

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (44) لسنة 2014م
بشأن إعلان حالة النفي والتعبئة العامة
وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني
المؤتمر الوطني العام**

بعد الاطلاع:-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3. / أغسطس / 2011 م . وتعديلاته .
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (23) لسنة 2014 م . في شأن سحب الثقة من رئيس الحكومة المؤقتة وتكليف رئيس حكومة تسيير الأعمال .
- بيان رئاسة الأركان العامة للجيش الليبي الصادر بتاريخ 24 / أغسطس / 2014 م . وعلى ما تقتضيه حالة الضرورة القصوى للبلاد .

صدر القرار الآتي :-

(1) المادة

تعلن حالة النفي والتعبئة العامة في كافة مرافق ومؤسسات الدولة المدنية والعسكرية ، وترفع درجة الاستعداد القصوى لدى المؤسسات العسكرية والأمنية تحسباً لأي خطر مفاجئ يهدد سيادة الدولة أو منها أو استقرارها.

(2) المادة

العدد (7) رقم الصفحة 759

يقال السيد/ عبد الله عبد الرحمن التمني من منصبه كرئيس لحكومة تسيير الأعمال وكوزير للدفاع، ويكلف السيد / عمر سليمان صالح الحاسي بتشكيل حكومة إنقاذ وطني خلال أسبوع من تاريخ هذا القرار ، وتؤدي الحكومة اليمين القانوني أمام رئيس المؤتمر الوطني العام قبل مباشرة أعمالها .

المادة (3)

على جميع المواطنين والجهات الاعتبارية العامة والخاصة تقديم الدعم المتاح والتعاون مع مؤسسات الدولة الأمنية والعسكرية في العمل على إستباب الأمن وتحقيق سيادة القانون.

المادة(4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كل ما يخالفه، وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام-ليبيا

صدر في طرابلس
بتاريخ 29/شوال/1435هـ
الموافق 25/أغسطس/2014م